رسائل تلّغرافيّة
(٢٨)

صِفَةُ نُقْصَانِ العَقْلِ والدِّيْنِ عِنْدَ الْمَرْأةِ

كتبها
الدكتور عيد أبو السعود الكيَّال

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه وحده، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبيَّ بعده ﷺ **أمَّا بعد:**

فَمِمَّا يشغل خاطر نساء العالم في أنفُسهنَّ كيف ولماذا ولم نُوصف بنقَصان العقل والدين؟ ومِنَّا نحن المسلمات من يَفُقْن الرجال في العقل والدين بما يتميزن به من الدرجات العلمية في الدنيا والدين، فكيف نُتَّهم بذلك؟ أليس هذا ظلمًا لنا؟ وتسفيهًا لعقولنا؟ وتنقيصًا من مجهودنا وما نقوم به، من الأعمال التي لا غِنَىٰ للعالم عنّا؟ فأَلَا تتقون اللَّه فينا؟ وتنزلوننا منازلنا التي لابدّ أن تكون لنا عقلًا وشرعًا؟

هذا حاصل ما يدور في خلد النساء ممَّا نسمع ونرىٰ، ولا بدَّ لهن أن تُفصَّل لهن هذه الشبهة، فأقول بحول اللَّه وقوّته والذي لا تتم الصالحات إلَّا به ﷻ:

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [الشورىٰ: ١٠]، وقال ﷻ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وقال ملك الملوك: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقال تعالىٰ: ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢، ٣].

وروىٰ البخاري في «صحيحه» (٧٢٨٠) من حديث أبي هريرة أنَّ رسول اللَّه ﷺ: «كلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَىٰ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَىٰ؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَىٰ».

وروىٰ البخاري في «صحيحه» (٧٢٨٨)، ومسلم (٢٣٥٧) كذلك من حديث أبي هريرة، عن النَّبِيّ ﷺ قال: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»، وفي رواية مسلم: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ».

قلت: فعلىٰ ضوء هذه الأدلة من الكتاب والسُّنَّة يُعلم شرع اللَّه ودينه وفرضية الوجوب والامتثال للأوامر والنواهي والوقوف عند حدود اللَّه لا يتعداها المكلفون.

- **وقد روىٰ أئمة السُّنَّة، ابن بطة العكبري في «الإبانة الكبرىٰ» (١٠٢)، والمروزي في «السُّنَّة» (٨٠)، والآجُريّ في «الشريعة» (١٠٤) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٩٢٢) وغيرهم** عن الإمام الصالح الراشد عمر بن عبد العزيز: أنه كتب إلىٰ النَّاس: «لا رأي لأحدٍ مع سُنَّةٍ سَنَّها رسول اللَّه ﷺ».

- **فماذا قال رسول اللَّه ﷺ في المرأة في هذا الشأن؟!**

فقد روىٰ البخاري في «صحيحه» (٣٠٤) ومسلم (٧٩) من حديث أبي سعيد الخدري قال: خرج رسول اللَّه ﷺ في أَضْحَىٰ أَوْ فِطْرٍ إلىٰ المُصلَّىٰ، فمرَّ علىٰ النساء فقال: «**يا معشر النساء تصدقنّ، فإنِّي رأيتكُنَّ أكثر أهل النَّار**»، فقُلْنَ: وبم يا رسول اللَّه؟ قال: «**تُكْثِرن اللَّعن، وتكْفرن العَشِيرَ، ما رأيت مِنْ ناقصات عقلٍ ودينٍ أَذْهَبَ لِلُبّ الرَّجُلِ الحازِم من إحداكُن**» قلن: وما نُقصَان ديننا وعقلِنا يا رسول اللَّه؟ قال: «**أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟**» قلن: بَلَىٰ،

قال: «**فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟**» قلن: بَلَىٰ، قال: «**فذلك من نقصان دينها**».

قلت: أوَّل ما يُقال في هذا السياق: لمن يُقال هذا؟! أليس لزوجات النَّبِيّ ﷺ وزوجات الصحابة -رضي اللَّه عنهن أجمعين-، ثُمَّ من بعدهن القرن الثاني ثُمَّ الثالث ثُمَّ إلىٰ يوم القيامة؟! قلت: بلىٰ بالكتاب والسُّنَّة والإجماع.

قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وروىٰ البخاري في «صحيحه» (٦٦٢٤) ومسلم (٢٥٣٣) عن عمران بن حُصين رضي الله عنهما عن النَّبِيّ ﷺ قال: «**خيركم قرني، ثُمَّ الذين يلونهم، ثُمَّ الذين يلونهم**»، وفي رواية مسلم: «**خير النَّاس قرني . . .**» الحديث.

فهؤلاء خير النَّاس في هذه الأمة رجالها ونُساؤها، علىٰ منهجهم وطريقتهم وهديهم وسيرتهم وأخلاقهم وسُنّتهم نقتدي ونقتفي، فلا عنهم نحيد، ولا إلىٰ غيرهم نُريد، بل منهم نتلقىٰ علومهم ونستقيد، فأمَّا شريعة الفرقة الناجية: «مثل ما كان عليه النَّبِيّ ﷺ وأصحابه الكرام الأطهار الصالحين».

فهل سمعت الأمة عن امرأة من الصحابة قالت مثل قولكُنَّ؟! لا واللَّه، بل قُلْن: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وهذا قول الصادق المصدوق، فعلام تجادلون؟ وعلام تتناقشون؟ فليس لأحد بعد سنة رسول اللَّه ﷺ قول ولا رأي، ولا حجة ولا برهان، فهل قوله ظلم وحيف؟!

● **إِذَنْ، فما معنى حديث رسول اللَّه ﷺ ذلك، وما تفسيره ومراده؟**

قلت: هذا الذي لا يستقيم غيره، يعني: أولًا السمع والطاعة للَّه وللرسول، ثُمَّ طلب التعلُّم والاستفادة من أهل العلم الأثبات الثقات الربَّانيين العالمين المعلمين لنعلم ما قالوا؟

قال تعالىٰ: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

● **وقبل الدخول في تحليل معاني الحديث، فإليك أحاديث أُخر:**

فقد روىٰ البخاري في «صحيحه» (٥٠٩٦) ومسلم (٢٧٤٠) من حديث أسامة بن زيد قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ما تركت بعدي فتنةً هي أضرُّ علىٰ الرجال مِنَ النِّساء**»، وفي رواية لمسلم (٢٧٤١): «**ما تركت بعدي في النَّاس فتنةً أضرَّ علىٰ الرجال من النساء**».

وروىٰ مسلم في «صحيحه» (٢٧٤٢) من حديث أبي سعيد الخدري عن النَّبِيّ ﷺ قال: «**إِنَّ الدُّنيا حُلوة خَضِرة، وإنَّ اللَّه مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النِّساء، فإنَّ أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**».

قلت: فأحق لهنَّ ومن قالت مثل قولهن، أن تعترض علىٰ هذين الحديثين أشدّ من اعتراضهن علىٰ حديث: «**ناقصات عقل ودين**»؛ لأنَّ هذا الحديث الأخير أخفّ في الدِّلالة، والحديثين الأوليين أشدّ وأعظم في الدلالة والمراد، ثُمَّ يكثر الاعتراض علىٰ كل حديث تكلم رسول اللَّه ﷺ في شأن النساء، وهي أحاديث كثيرة تترى.

وعلىٰ الجانب الآخر:

ما رواه مسلم في «صحيحه» (١٤٦٧) من حديث عبد اللَّه بن عمرو، عن النَّبِيّ ﷺ قال: «**الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة**».

وحديث البخاري (٥٠٩٠) ومسلم (١٤٦٦) من حديث جابر بن عبد اللَّه عن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إنَّ المرأة تنكح علىٰ دينها، ومالها، وجمالها، فعليك بذات الدين تربت يداك**»، وفي رواية: «**فاظفر بذات الدين**».

وحديث: «**اتقوا اللَّه في النساء فإنَّهُنَّ عوان عندكم**»، وفي رواية: «**استوصوا بالنساء خيرًا**» رواه مسلم في حجّة الوداع (١٢١٨)، (١٢٦٨).

- **أمَّا حديث الباب:**

فقد قال ابن حجر العسقلانيِّ في: «فتح الباري بشرح صحيح البخاريِّ» (١/ ٤٩٠ - ٤٩١) عند الحديث (٣٠٤):

«قوله [يعني: البخاري في تبويب الحديث باب]: «باب ترك الحائض الصوم» قال ابن رشيد وغيره:

جرىٰ البخاري علىٰ عادته في إيضاح المشكل دون الجليِّ، وذلك أنَّ تركها الصلاة واضح من أجل الطهارة مشترطة في صحة الصلاة وهي غير طاهر، وأمَّا الصوم فلا يُشترط له الطهارة، فكان تركها له تعبّدًا محضًا، فاحتاج إلىٰ التنصيص عليه بخلاف الصلاة [**قلت**: وذلك لما ثبت في «البخاري» (١٩٢٦) ومسلم (١١٠٩) أنَّ النَّبِيّ ﷺ كان جنبًا من جماع فأذَّن الفجر ثُمَّ أتمَّ الصيام فبدأه بلا طهارة].

قوله ﷺ: «**فإنيِّ أُرِيتكُنَّ أكثر أهل النَّار**»، والمراد: أنَّ اللَّه تعالىٰ أراهنَّ له ليلة الإسراء، وقد تقدم في كتاب العلم [يعني: في البخاري] من حديث ابن عباس بلفظ: «**أُريت النَّار فرأيت أكثر أهلها النساء**» [رواه البخاري في «صحيحه» (٤٣١، ٣٢٤١) ومسلم (٢٧٣٧)].

ويُستفاد من حديث ابن عباس: أنَّ الرؤية المذكورة وقعت في حال صلاة

الكسوف، قوله: «وبم؟» الواو استئنافية، والباء تعليلية والميم أصلها (ما) الاستفهامية فحُذِفت منها الألف تخفيفًا.

قوله ﷺ: «**وتكفرن العشِير**»؛ أي: يجحدن حق الخليط وهو الزوج أو أعمّ من ذلك [**قلت**: كما في حديث البخاري (٢٩): «**أُريت النَّار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن**» قيل أيكفرن بالله؟ قال: «**يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أَحْسَنْت إلىٰ إحداهن الدهر، ثُمَّ رأت منك شيئًا قالت: ما رأيت منك خيرًا قط**».

هذا حديث رسول اللَّه الصادق المصدوق ﷺ، أفسحر هذا أم أنتم لا تبصرون؟!]

قوله ﷺ: «**من ناقصات**» صفة موصوف محذوف، ويظهر لي: أنَّ هذا من جملة أسباب كونهنَّ أكثر أهل النَّار؛ لأنَّهنّ إذا كُنَّ سببًا لإذهاب عقل الرجل اللبيب الحازم؛ حتىٰ يفعل أو يقول ما ينبغي، فقد شاركْنه في الإثم وزدن عليه [قلت: يعني قوله ﷺ في هذا الحديث: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للبِّ الرجل الحازم من إحداكنَّ**»].

قوله ﷺ: «**أذهب**»؛ أي: أشدّ إِذْهَابًا، واللُّبّ أخَصّ من العقل، وهو الخالص منه، والحازم: الضابط لأمره، وهذه مبالغة في وصفهنَّ بذلك، لأنَّ الضابط لأمره، إذا كان ينقاد لهنّ، فغير الضابط أوْلىٰ، واستعمال أفعل تفضيل من الإذهاب جائز عند سيبويه؛ حيث جوّزه من الثلاثيّ والمزيد.

قوله: «**وما نقصان ديننا؟**» كأنَّه خَفِيَ عليهَّن ذلك، حتَّىٰ سألن عنه، ونفس السؤال دال علىٰ النقصان؛ لأنهنَّ سَلَّمْن ما نُسب إليهنَّ من الأمور الثلاثة: الإكثار من اللعن والكفران للعشير، والإذهاب للبّ الرجل الحازم، ثُمَّ استشكلن كونهن ناقصات وما ألطف ما أجابَهُنَّ به ﷺ من غير تعنيف ولا لوم، بل خاطبهن علىٰ قدر عقولهن، وأشار بقوله مثل نصف شهادة الرجل إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ

مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

[**قلت**: وهذا بين من هذه الآية بنقص العقل عندهن وهذا نص صريح من كلام اللَّه تعالىٰ فلا يستوي عقل المرأة بعقل الرجل، بل شهادتها نصف شهادة الرجل].

لأنَّ الاستظهار بأخرىٰ مُؤذن بقلة ضبطها، وهو مشعر بنقص عقلها.

قوله ﷺ: «**لم تُصَلِّ ولم تَصُم**»، ففيه إشعار بأنَّ منع الحائض من الصوم والصلاة كان ثابتًا بحكم الشرع قبل ذلك المجلس [يعني بسنة رسول اللَّه ﷺ وبيانه الأحكام الشرعية في ذلك].

وفي هذا الحديث من الفوائد . . . . وفيه جواز عظة الإمام النساء علىٰ حِدة، وفيه أن جحد النعم حرام، وكذلك كثرة استعمال الكلام القبيح كاللعن والشّتم، واستدل النووي علىٰ أنهما من الكبائر؛ بالتوعّد عليها بالنَّار، وفيه ذم اللعن، وهو: الدعاء بالإبعاد من رحمة اللَّه تعالىٰ، وها محمول علىٰ ما إذا كان في مُعَيّن، وفيه اطلاق الكفر علىٰ الذنوب التي لا تخرج عن الملة؛ تغليظًا علىٰ فاعلها؛ لقوله في بعض طرق الحديث: بكفرهن كما تقدم في الإيمان، وهو كإطلاق نفي الإيمان [كحديث: «**لا يزني الزاني حين يزين وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن**» رواه البخاري (٦٧٨٢) ومسلم (٥٧)].

[● بيان صفة النقص في العقل والدين في هذا السياق وأنّه منْ أصْل خِلْقَةِ المرأة:]

قال: وليس المقصود بذكر النقص في النّساء لوْمُهُنّ علىٰ ذلك؛ لأنَّه من أصل الخلقة، لكن التنبيه علىٰ ذلك تحذيرًا من الافتتان بهن؛ ولهذا رتَّب العذاب علىٰ ما ذُكر من الكفران وغيره، لا علىٰ النقص، وليس نقص الدين مُنْحصرًا فيما يحصل به الإثم؛ بل في أعمِّ من ذلك، قاله النوويِّ؛ لأنَّه أمر نسْبِيّ، فالكامل مثلًا ناقص عن الأكمل [يعني في درجات الكمال المتفاوتة بين النَّاس، فهو كامل في أمور،

وأخرىٰ كماله فيها ناقص]، ومن ذلك الحائض زمن الحيض لا تأثم تبرك للصلاة، لكنّها ناقصة عن المصلِّي». اهـ.

قلت: وما قاله ابن حجر العسقلاني هنا بيان لمعنىٰ الحديث وشرحه بالدليل والتعليل ممَّا يزيل اللَّبْس في هذه المسألة.

- **بيان صفة السؤال الشرعي في حديث ناقصات عقل ودين:**

وقال القرطبيِّ أبو العباس في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (١/ ١٧٥ - ١٧٦) حديث (٦٢):

«وقوله ﷺ: «**رأَيْتُكُن أكثر أهل النَّار**»؛ أي: اطلع علىٰ نساء آدميَّات من نوع المخاطبات، لا أنفس المخاطبات، كما في الرواية الأخرىٰ [البخاري (٢٩) ومسلم (١٠٠٠)]: «**اطلعتُ علىٰ النَّار فرأيتُ أكثر أهلها النساء**»، فلمَّا سمعت النساء ذلك عَلِمْنَ أنَّ ذلك كان لسبب ذنب سبق لهن، فبادرت هذه المرأة لجزالتها وشدة حرصها علىٰ ما يُخَلِّص من هذا الأمر العظيم، فسألت عن ذلك فقالت: وما لنا أكثر أهل النَّار؟! فأجابها ﷺ: «**يُكثرن اللعن ويَكفرن العشير**»؛ أي: يدور اللعن علىٰ ألسنتهن كثيرًا لمن لا يجوز لعنه، وكان ذلك عادة جارية في نساء العرب، كما قد غلبت بعد ذلك علىٰ النساء والرجال.

ومعنىٰ الجزالة التي وصفت بها المرأة: الشهامة والجدة مع العقل والرفق، قال ابن دريد: الجزالة: الوقار والعقل، وأصل الجزالة: العِظَم من كل شيء، ومنه عطاء جزل.

واللّب: العقل، سُمِّي بذلك لأنه خلاصة الإنسان ولُبّه ولبابه، ومنه سُمِّي قلبُ الحبِّ: لُبًّا.

والعقل الذي نقصه النساء هو: التثبَّت في الأمور والتحقيق فيها، والبلوغ فيها

إلىٰ غاية الكمال، وهنَّ مع ذلك بخلاف الرجال غالبًا.

وأصل العقل: العلم، وقد يُقال العقل علىٰ الهدوء والوقار والتثبّت في الأمور والدين هنا يراد به: العبادات، وليس نقصان ذلك في حقهّن ذمًّا لهن، وإنَّما ذكر النَّبِيّ ﷺ ذلك من أحوالهن علىٰ معنىٰ التعجّب من الرجال؛ حيث يغلبهم مَنْ نقص عن درجتهم، ولم يبلغ كمالهم، وذلك هو صريح قوله ﷺ: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودينٍ أذهب للبّ الرجل الحازم من إحداكن**»، وذلك نحوًا ممَّا قاله الأعشىٰ فيهن: وَهُنَّ شَرٌّ غالبٌ لِمَنْ غَلَبْ.

ونحو قولهم فيما جرىٰ مَجْرَىٰ المثل: «**يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام**»». اهـ.

قلت: وما قاله القرطبيُّ يكشف ويظهر أنَّ من النساء من اتصفت بالجزالة وقوة العقل، فأعلم من نفس الحديث درجة العقل القوية عند الصحابيات ﭫ، وقوة عقلهم هنا بقوة فهمهم لكلام رسول اللَّه ﷺ وتقصيها وحرصها في فَهْم الحديث بعد الإيمان والتصديق به ﷺ، وذلك لشدة حرصهم علىٰ التعليم والفهم حتىٰ تدفع هذه الحقيقة التي أقرها اللَّه ورسوله، فلا تقع النساء في ذلك، فلذلك دأبت واهتمت بما قاله رسول اللَّه لتسْلم وبفهمها وسؤالها المصيب يسلم معها نساء الأمة، وهذا هو الفهم والعقل والدين ينبغي أن تكون عليه النساء والرجال أيضًا.

فانظر إلىٰ كلام القرطبيِّ، وكيف أخرج واستنبط من قوله ﷺ: «**من ناقصات عقل ودين**» قوة عقل الصحابية ورزانتها وصحة فهمها وإدراكها وتصوّرها.

وعليه القاعدة المجمع عليها: «**الحكم علىٰ الشيء فرع عن تصوّره**».

أمَّا النقص واللوم على من لم تعلم وهي مُصِرَّة على التمادي في الجهل من النساء:

قال ابن الأثير في: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٢٥٥) وقاله

ابن منظور في: «لسان العرب» مادة «عقل»:

«ومنه حديث عمرو بن العاص قال: «تلك عُقُولٌ كادها بارئها»، وفي رواية: «خالقها»؛ أي: أرادها بسوء». اهـ.

قلت: أمَّا العقول التي قامت علىٰ الكتاب والسُّنَّة والإجماع بفهم السلف الصالحين الذين هم صحابة رسول اللَّه ﷺ و ﷺ، فهذه العقول النيِّرة الفقيهة الواعية المدركة لمراد اللَّه ورسوله، وكذلك من تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

وقال النووي في: «شرح مسلم» (٢/ ٢٥٠ - ٢٥٣) مثل ما قيل، ثُمَّ قال:

«وأمَّا وصفه ﷺ النساء بنقصان الدين لتركهن الصلاة والصوم في زمان الحيض، فقد يُسْتَشْكلُ وليس بمُشكِل؛ بل هو ظاهر فإنَّ الدين والإيمان والإسلام مشتركة في معنًىٰ واحد، كما قدّمناه في مواضع، وقد قدّمنا أيضًا في مواضع: أنَّ الطاعات تُسمَّىٰ إيمانًا ودينًا، وإذا نقص الدين قد يكون علىٰ وجه لا إثم فيه، كمن ترك الصلاة أو الصوم أو غيرهما من العبادات الواجبة عليه بلا عذر، وقد يكون علىٰ وجه لا إثم فيه، كمن ترك الجمعة أو الغزو أو غير ذلك، ممَّا لا يجب عليه بلا عذر، وقد يكون علىٰ وجه هو مكلف به، كترك الحائض الصلاة والصوم». اهـ.

● ما قول هؤلاء النّسوة اللَّاتي قلن كذا وكذا، بحديث: «لن يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة»؟!

فقد روىٰ البخاري في «صحيحه» (٤٤٢٥)، (٧٠٩٩) عن أبي بكرة ﷺ قال: لقد نفعني اللَّه بكلمة سمعتها من رسول اللَّه ﷺ أيَّام الجمل بعد ما كدت ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول اللَّه ﷺ أنَّ أهل فارس قد ملّكُوا عليهم بنت كِسْرىٰ قال: «**لن يُفْلِحَ قومٌ ولّوا امْرَهُمْ امرأة**».

قلت: أَلَا طَعَنَّ في الحديث حتىٰ يكتمل لهنَّ ما راموا إليه؟! أم سَيَعْلمَنَّ أنَّ

الأمر حق وصدق من الذي لا ينطق عن الهوىٰ؟! قال تعالىٰ: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلۡقُوَىٰ﴾ [النجم: ١- ٥]، ﴿سُبۡحَٰنَكَ هَٰذَا بُهۡتَٰنٌ عَظِيمٞ﴾ [النور: ١٦].

قال الحافظ ابن حجر في: «فتح الباري» (١٣/ ٥٩ - ٦٦) كلامًا طويلًا كما في كتاب الفتن، فبيَّن أنَّ قول رسول اللَّه ﷺ أنقذه أن لا يكون في طرف طلحة والزبير ومعاوية وعائشة، لما قادت رضي الله عنها الصلح في موقعة الجمل، فلمَّا عرف أنَّ عائشة ضد عليّ تذكر قول النَّبِيّ: «**لن يُفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة**»، فعلم أنَّ الحق مع عليٍّ رضي الله عنه.

ويؤكد ذلك:

ما رواه أحمد في «المسند» (٢٤١٣٥) والبزَّار في «مسنده» (٣٢٧٥) وأبو يعلىٰ الموصلي في «مسنده» (٤٨٦٨) وصححه ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٣٢) (إحسان)، وقال ابن حجر في هذا النقل: «وصححه ابن حبان والحاكم وسنده علىٰ شرط الصحيح»، وقال الهيثميّ في «مَجْمَع الزوائد» (٧/ ٤٥٩): «**رجاله رجال الصحيح**» عن قيس بن حازم قال: لمَّا أقبلت عائشة فنزلت بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت: أيّ ماء هذا؟! قالوا: الحوأب، قالت: ما أظنني إلَّا راجعة؛ إنَّ النَّبِيّ ﷺ قال ذات يوم: «**كيف بإحداكُنَّ تنبح عليها كلاب الحوأب؟! يُقتل عن يمينها وشمالها قتلىٰ كثيرة، وتنجو من بعد ما كادت**».

وأقوىٰ وأصرح من هذا الحديث في خطأ عائشة رضي الله عنها.

ما رواه أحمد في «مسنده» (٢٧٠٧٦)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٥)، قال الهيثميّ في «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٥٩): «**رجاله ثقات**»، عن علي بن أبي طالب عن النَّبِيّ ﷺ قال: «**إنَّه سيكون بينك وبين عائشة أمرٌ**» قال: أنا يا رسول اللَّه؟ قال: «نعم» قال: فأنا أشقاهم يا رسول اللَّه! قال: «**لا، ولكن إذا**

كان ذلك فارْدُدْها إلىٰ مأمنها».

وعليه؛ فكل امرأة علىٰ وجه الأرض أقل درجات من علم عائشة وفقهها وحكمتها وقربها الشديد من زوجها رسول اللَّه ﷺ ومن أبيها الصدِّيق رضي الله عنهما، فانظر إلىٰ إيمانها، وتصديقها لرسول اللَّه بما أخبرها به لأمر حدث بعد عشرات السنين من موت رسول اللَّه، فرجعت وقالت: «ما أظنني إلَّا راجعة»؛ يعني: للسمع والطاعة لرسول اللَّه ﷺ، الذي قال: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرَّجل الحازم من إحداكن**» قال اللَّه تعالىٰ علىٰ صحابة رسول اللَّه ﷺ: ﴿وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وللَّه الأمر من قبل ومن بعد، ولا حول ولا قوة إلَّا باللَّه، وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

كتبه

الباحث الدكتور عيد بن أبي السعود الكيَّال